mroftalp htehaB ni knil muideM

دروس الحرم | مختصر صحيح البخاري |) كتاب العلم (للشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري | الدرس)51(

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين. نحمده جل وعلا على نعمه. نشكره على فضله واشهد ان لا اله الا الله وحده واشهد ان محمدا رسوله وعبده صلى الله عليه وعلى اله واصحابه - 00:00:00

ومن اكتفى اثره وسار على هديه من بعده اما بعد فهذا درس اخر من دروسنا في قراءة كتاب العلم من مختصر صحيح الامام البخاري. رحمه الله تعالى الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:22

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه وللمسلمين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى محمود ابن الربيع رضي الله عنه قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو كانت في دارنا - 00:00:54

محمود بن الربيع صحابي. توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير وروى هذا الحديث قال فيه عقلت اي لا زلت احفظ وافهم تلك الواقعة التي وقعت بيني وبين النبي صلى الله عليه وسلم حيث كنت عنده وانا ابن خمس سنين - 00:01:20

فمج مجة في وجهي اي ارسل الماء بقوة من فمه الى وجهي من دلو وهو اناء كبير يوضع فيه الماء كانت في دارنا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد زارهم في دارهم - 00:01:52

وفي رواية في بئر لهم ففي هذا الحديث كحة سماع من كان ابن خمس سنين وقد قال علماء الحديث بان هذا حد فاصل بين من يصح سماعه وتحمله ومن لا يصح. واما التبليغ فانه لا تقبل الا رواية - 00:02:19

من بلغ وقبل البلوغ لا تقبل روايته لكنه يصح سماعه وفي هذا الحديث ايضا ان الانسان لا يروي من الرواية الا ما حفظها وعقلها وفهمها وفي هذا الحديث جواز مج الماء من - 00:02:48

الفم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقد استدل الامام البخاري بهذا الحديث على جواز استعمال فضلي وضوء الانسان وقد استدل به ايضا على الدعاء للصبيان بالبركة نعم احسن الله اليكم - 00:03:15

قال عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث اصاب ارضا فكان منها نقية قبلت الماء فانبتت الكلى والعشب الكثير - 00:03:45

وكانت منها اجاذب فامسك امسكت الما فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا. واصابت منها الطائفة اخرى وانما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ. فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به - 00:04:03

علم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به من قوله صلى الله عليه وسلم مثل ما بعثني اي ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:23

شبه ما اوتيه من العلم بهذا المثال الذي ذكره. فقال مثل ما بعثني الله به اي الوحي والنبوة التي اتى بها وما اتى به من الهدى والعلم كمثل الغيث يعني المطر الكثير - 00:04:41

اصاب ارضنا اي نزل عليها فكان منها نقية يعني انقسمت الاراضي الى ثلاثة اقسام القسم الاول ارظ نقية بمعنى انها تقبل الماء ويمكن

ان ينبت الماء فيها فهذا القسم استفاد من هذه الامطار. وبالتالي قبلت الماء واشربت الارض الماء - 00:05:04
فنبت فيها الكلأ وهو النبات والعشب الكثير اي الرطب والقسم الثاني من الاراضي التي اصابها المطر اجادب بمعنى انها اراض تمسك الماء لكنها لا تنبت زرعا فامسكت الماء وبالتالي تمكن الناس من استخراج هذا الماء - 00:05:34
فنفع الله بهذه الاجاذب حيث امسكت الماء فاستخرج الناس الماء فشربوا في انفسهم وسقوا بهائمهم وزرعوا من ذلك الماء والطائفة الثالثة قيعان بمعنى انها اراض ملساء لا تمسك الماء بمعنى انها - 00:06:05
ها لا يبقى الماء على ظهرها وفي نفس الوقت لا ينبت منها عشب ولا كلأ فبالتالي لم تنتفع بهذا المطر. قال صلى الله عليه وسلم فذلك مثل من فقه في دين الله فقه بضم القاف اي صار الفقه سجية له. اما فقه - 00:06:33
بكسر القاف فمعناها انه فهم المراد الاول قال فذلك يعني هذا المثل الذي ظرب في نزول المطر الكثير على انواع الاراضي المختلفة من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به - 00:07:03
فعلم في نفسه وعلم غيره وهذا مثل ومثل من لم يرفع بذلك رأسا اي لم يستفد من العلم والهدى الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقبل هدى - 00:07:25
الذي ارسل به النبي صلى الله عليه وسلم ففي هذا الحديث من الفوائد مشروعية ضرب الامثال من اجل التفهيم وتقريب المسائل.
وفي هذا ان ما جاء بان اسم العلم اذا اطلق في لسان الشرع فالمراد به العلم الشرعي الذي جاء على - 00:07:45
آآ لسان الانبياء والذي نزل به الوحي وفي هذا الحديث ان العلم الحقيقي يكون بما جاء به الانبياء وما نزل عليهم من الوحي وان ما يضاد ذلك مما يظن انه عقل وانه محقق للمصلحة فليس علما بل هو نوع من انواع - 00:08:18
اهلية وفي هذا في الحديث ان الاهتداء انما يكون بما بعث الله به الانبياء عليهم السلام وفي هذا الحديث بيان ان الاصل في المياه التي تنزل بالامطار الطهارة فجوف يجوز شربها والوضوء بها واستعمالها - 00:08:49
وفي هذا الحديث الكلى والعشب وان الاصل فيه الجواز ما لم يكن نابتا في ارض مملوكة وفي هذا الحديث تفاوت رتب الناس. كما تتفاوت رتب الاراضي. وفي الحديث اختلاف درجات الناس في العلم - 00:09:20
وفي هذا الحديث ان الانتفاع بقدر ما يكون عند الانسان من العلم الموروث عن الانبياء عليهم السلام وفي هذا الحديث ان النفع الذي يكون في الناس في الدنيا انما ينطلق به مما جاء في الوحي - 00:09:50
وفي هذا الحديث الترغيب في سقي الماء وزراعة النباتات والاشجار لهذا الحديث تحريض الناس على ان يكونوا ممن فقه في دين الله تعالى في هذا الحديث فظل من تعلم العلم - 00:10:20
به ايضا فضل من علم العلم الشرعي في هذا الحديث ذم من اعرض عن الكتاب والسنة وما بعث به النبي صلى الله عليه وسلم فلم يتعلمه ولم يعلمه وفي هذا الحديث - 00:10:47
ذموا من لم يقبل الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم. احسن الله اليكم قال عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت - 00:11:10
هل ويشرب الخمر ويظهر الزنا وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد قوله هنا ان من اشراط الساعة اي العلامات التي تدل على قرب قيام القيامة والساعة - 00:11:31
والعلامات على انواع منها العلامات الكبرى التي تكون الساعة بعدها مباشرة ومنها علامات صغرى تحدث قبل قيام الساعة لكن لا يلزم ان تكون الساعة بعدها مباشرة قوله ان يرفع العلم بمعنى انه يقبض العلماء وبالتالي لا يبقى - 00:11:53
عند الناس علم وقوله يثبت الجهل اي يبقى الجهل في الناس ويظهر فيهم قوله ويشرب الخمر اي يظهر ذلك عند الناس علانية وهكذا في قوله يظهر الزنا اي يكون آآ تكون الفاحشة بمرأى من الناس لا يستطيع احد انكارها - 00:12:25
قوله وتكثر النساء ويقل الرجال بمعنى انهم يكونون على اعداد كثيرة قال حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد اي انه يقوم عليهن رجل واحد ففي هذا الحديث بيان شيء من اشراط الساعة الصغرى - 00:12:59

في هذا الحديث الحرص على بث العلم ونشره في الامة وفيه فظل العلماء ومنزلتهم ومكانتهم وانهم من اسباب وجود الخير في الامة. وفي الحديث الحرص ازالة الجهل عن الناس وفي الحديث مشروعية التقرب لله جل وعلا بمحاربة اظهار المعاصي - 00:13:31
كبيرة كالخمر والزنا في الحديث ان الاصل ان يكون الرجال هم القائمين على امور النساء وفي الحديث اثم الزنا الزناة وسوء اثرهم على الناس وفي الحديث التأكيد على تحريم الخمر. وعدم جواز شربه. احسن الله اليكم عن ابن عمر - 00:14:06
رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال بين انا نائم اوتيت بقدح لبن شربت منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري. ثم اعطيت فضلي عمر ابن الخطاب. قالوا فما اولته يا رسول الله - 00:14:44
قال العلم قوله هنا بين انا نائم اي في الوقت الذي كنت فيه نائما. رأيت رؤيا منامية اوتيت اي اعطيت قد حلبا اي اي اناء فيه حليب من حليب بهيمة الانعام - 00:15:04
قال فشربت منه اي من ذلك اللبن حتى اني لارى اي لاشاهد وانظر الري يعني اللبن الذي شربته ورويت منه يخرج من اظفاره ان يجري في عروقي حتى انه يصل الى اظافر واطرافي - 00:15:31
ثم ثم اعطيت اي ناولت ووهبت فظلي اي بقية الاناء الذي شربت اوله عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالوا فما اولته؟ اي ما تعبير هذه الرؤيا يا رسول الله؟ فقال النبي صلى الله - 00:16:00
عليه وسلم العلم ففي هذا الحديث قص الرجل الرؤيا المنامية التي رآها على غيره وفي هذا الحديث بيان ان مما يؤول به اللبن عند رؤيته في المنام العلم وفي هذا الحديث ايضا - 00:16:27
ان من الامور المستحسنة في المنام شرب اللبن وفي هذا الحديث ايضا فضل عمر ابن الخطاب رضي الله عنه بيان ما كان له من المزية فيما يتعلق بالعلم في هذا الحديث دليل على جواز شرب - 00:16:53
الالبان في هذا الحديث ان فظل الماء والمشروب الذي شرب منه بعض الناس وبقي فيه فضله انه طاهر ويجوز لغيره ان يشربه وفي هذا الحديث تعبير النبي صلى الله عليه وسلم للرؤيا التي رأها - 00:17:21
مما يدل على جواز تعبير الرؤى ايا اخذ العبرة مما فيها احسن الله اليكم قال عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وقف على ناقته - 00:17:53
يخطب يوم النحر في حجة الوداع بمنى عند الجمرة للناس فجعلوا يسألونه فجاءه رجل فقال يا رسول الله لم اشعر كنت احسب كذا وكذا قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج. فجاء اخر فقال يا رسول الله لم اشعر لم اشعر كنت احسب كذا وكذا. فنحرت قبل ان ارمي - 00:18:13
قال ارم ولا حرج فما سئل النبي صلى الله عليه واله وسلم يومئذ عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج هنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف على ناقته. اي كان جالسا على الناقة فكان - 00:18:39
يخطب وكانوا يسمون من جلس على الناقة باسم الوقوف ويوم النحر هو اليوم العاشر من شهر ذي الحجة يوم الاضحى هجت الوداع هي حج النبي صلى الله عليه وسلم في السنة العاشرة - 00:18:59
من سنوات الهجرة سميت حجة الوداع لان النبي صلى الله عليه وسلم ودع فيها الناس توفي بعدها باشهر ومن مكان المشعر الذي يبيت الناس فيه ليالي ايام التشريق وهو بقرب مكة - 00:19:22
عند الجمرة اي قريب من مكان الجمرات التي ترمى وخطب للناس فجعلوا يسألونه اي تقدم طوائف منهم يسألون النبي صلى الله عليه وسلم عن مناسكهم وعن حكم افعالهم فجاء رجل يعني ان رجلا قام للنبي صلى الله عليه وسلم حتى قرب منه فقال يا رسول الله - 00:19:46
لم اشعر اي لم انتبه كنت احسب كذا وكذا اي كنت اظن ان الحكم والفعل في الحج على هذه الطريقة. وبالتالي حلفت حلقت رأسي قبل ان اذبحه فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:22
اذبح ولا حرج بهذا انه قدم الحلق قبل الذبح والنبي صلى الله عليه وسلم ذبح ثم حلق قال فجاء اخر اي رجل اخر فقال يا رسول الله

لم اشعر اي لم انتبه كنت احسب يظن - 00:20:47
كذا وكذا فنحرت اي ذبحت هديي قبل ان ارمي جمرة العقبة في يوم العيد فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارمي يعني جمرة العقبة التي ترمى في يوم العيد ولا حرج عليك - 00:21:15
فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ يعني في يوم النحر عن شيء قدم ولا اخر يعني من اعمال النحر في تقديم بعضها على بعضها الاخر الا قال افعل - 00:21:36
يعني يستمر في فعلك وافعل الامر الثاني ولا حرج اي لا حظر ولا تحريما ولا كفارة ولا فدية عليك في ذلك في هذا الحديث من الفوائد خطبة الانسان وهو واقف على الناقة - 00:21:56
وانه لا حرج في مثل ذلك وفي هذا الحديث مشروعية الخطبة بيوم عيد النحر في هذا الحديث ان الجمرة داخل حدود ميناء وفي هذا الحديث تؤال الفقيه والعالم عما يحدث للانسان عند ادائه - 00:22:21
للمناسك وفي هذا الحديث بتيا الفقيه وهو واقف على ناقته او على مركوبه وفي هذا الحديث السؤال والفتيا عند رمي الجمار في هذا الحديث ان من ترك شيئا ناسيا او لم يراعي الترتيب ناسيا انه لا حرج عليه فيأتي بما بقي عليه من الافعال - 00:22:49
وقد قال طائفة بان هذا الخبر انما هو في الناس اما من كان متعمدا فيلزمه الترتيب الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم بان يرمي اولا ثم بعد ذلك يذبح - 00:23:31
ثم يحلق ثم يطوف بالبيت فهذه اعمال يوم النحر قد رتبها النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك الجمهور على ان الترتيب ليس بلازم انه يجوز تقديم بعضها على بعضها الاخر - 00:23:51
فمما دل عليه الحديث جواز الحلق قبل الذبح قد وهذا هو مذهب الجمهور وقال طائفة انما يجوز ذلك عند الجهل والنسيان وقال طائفا من فعل هذا فانه لا فانه يؤاخذ بذلك وعليه فدية فيه - 00:24:15
والصواب جواز تقديم الحلق على الذبح بهذا الحديث قوله تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله تدلى به الحنفية على عدم جواز تقديم الحلق على الذبح الجمهور يجيزونه ويقولون الاية ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله - 00:24:43
يعني انه لا يجوز الحلق الا اذا جاء وقت جواز الذبح حتى ولو لم يحصل الذبح فقوله محله يعني الزمان والمكان الذي يجوز ذبحه فيه ولذا لم ينه عن الحلق - 00:25:12
قبل الذبح وانما نهى عن الحلق قبل ان يبلغ الهدي محله وقوله هنا اذبح ظاهره هو فعل امر ولكنه ورد جوابا عن سؤال وبالتالي لا يكون على اصله وجوب الذبح على المتمتع قد ورد في قوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج - 00:25:37
فما استيسر من الهدي قوله ولا حرج اي لا تحريم ولا اثم عليك وفي هذا الحديث جواز الذبح قبل الرمي والنبي صلى الله عليه وسلم قدم الرمي على الذبح لكن الحديث - 00:26:10
يدل على جواز النحر قبل الرمي وقد قال بذلك طوائف من اهل العلم وقال طائفة لا يجوز الا لمن كان ناسيا او جاهلا قالوا حديث الباب في ذلك فانه قال لم اشعر - 00:26:34
وقال طائفة بعدم جواز هذا ولعل القول الاول اظهر فان قول السائل لم اشعر هذا يتعلق به وليس قيدا وشرطا في الحكم وقوله ما سئل عن شيء قدم ولا اخر يعني من اعمال يوم النحر - 00:26:55
لهذا ان الترتيب بين اعمال يوم النحر ليس من الواجبات وانه يجوز تقديم ايها على بعضها الاخر وهذا الحديث انما هو فيما قدم او اخر وليس فيما ترك ولم يفعل - 00:27:22
احسن الله اليكم. قال عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم سئل في حجته يوم النحر بمنى فقال رجل زرت قبل ان ارمي قال لا حرج وسئل فقال ذبحت قبل ان ارمي فاوم بيده قال ولا حرج قال - 00:27:49
قبل ان اذبح فاومأ بيده قال ولا حرج وسئل فقال رميت بعدما امسيت. فقال لا حرج قوله هنا سئل ثانيا بعض المستفتين سأل النبي صلى الله عليه وسلم في حجته وهي حجة الوداع السنة - 00:28:09

الشيارات يوم النحر اي اليوم العاشر من ذي الحجة بميناء المشعر الذي يجب المبيت فيه ليالي ايام التشريق فقال رجل مستفتي سائلا النبي صلى الله عليه وسلم زرت اي طفت طوافا - 00:28:31

الافاضة طواف الزيارة قبل ان ارمي جمرة العقبة في يوم العيد. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج فصحح طوافه وامره بالرمي وسئل النبي صلى الله عليه وسلم من قبل رجل اخر - 00:28:55

فقال ذبحت اي نحرت هديي قبل ان ارمي جمرة العقبة في يوم العيد فاوما اي اشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده قال ولا حرج اي يجوز لك ذلك ولا حرج عليك فيه - 00:29:18

فقال رجل اخر حلقت يعني شعري ورأسي قبل ان اذبح الهدي في يوم العيد فهما يعني اشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده فقال ولا حرج يعني لا اثم عليك في ذلك. وسئل النبي صلى الله عليه وسلم من قبل رجل قال - 00:29:39

رميت اي جمرة العقبة بعدما امسيت يعني بعدما جاءني المساء والمساء يبتدئ باخر النهار فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج في هذا الحديث من الفوائد الرجوع الى اهل الفتوى والعلم - 00:30:08

لسؤالهم عما يشكل من وقائع الناس وحوادثهم بهذا الحديث جواز تقديم طواف الافاضة على الرمي بحيث ينطلق الانسان من مزدلفة الى مكة فيطوف طواف الافاضة ثم يعود الى منى ليرمي جمرة - 00:30:38

العقبة وفي هذا الحديث جواز تقديم الذبح على الرمي كما قال بذلك اكثر اهل العلم في هذا الحديث جواز الحلق قبل الذبح. كما قال الجمهور خلافا للحنفية وفي هذا الحديث - 00:31:09

جواز تأخير رمي جمرة العقبة لما بعد الزوال. وهذا محل اتفاق وانما وقع الخلاف بينهم في تأجيل الرمي الى ما بعد غروب الشمس فاجازه طوايف تدل بحديث الباب فان قوله بعد ما امسيت - 00:31:38

كما يشمل ما بعد الزوال يشمل ما بعد الغروب والنبي صلى الله عليه وسلم لم يستفصل من السائل ماذا اردت بقولك بعد ما امسيت فدل هذا على جواز الرمي بالليل - 00:32:07

كما دل على جواز الرمي بعد الزوال وقال طائفة بالمنع من الرمي بعد غروب الشمس وهو مذهب احمد آآ قول كثير من الشافعية قالوا بان حديث الباب انما جاء في سائل سأل في يوم العيد - 00:32:29

هذا معناه انه لم يحل المساء بعد وبالتالي فالحديث انما يصدق على من رمى بعد الزوال لا من رمى بعد غروب الشمس والاظهر ان اللفظة شاملة وانها تشمل ما قبل الغروب وما بعده - 00:32:58

وقد استدل بهذا الحديث على ان من رمى وحلق وتحلل التحلل الاول ولم يطف حتى غربت عليه الشمس انه لا يلزمه ان يعود الى الاحرام مرة اخرى لانه لو كان ذلك لازما - 00:33:25

لا اوجبه على ذلك السائل الذي قال رميت بعدما امسيت وقد ورد في حديث ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر من لم يطف طواف الافاضة حتى غربت عليه شمس يوم العيد - 00:33:53

ان يعود للاحرام مرة اخرى وهذا الحديث ورد من طريقين احدهما عند ابي داود والثاني عند الطحاوي باحدهما ابن لهيعة وهو ضعيف وفي الاخر راو مجهول ولاظهر ان رواية مجهول العين - 00:34:19

لا ترفع درجة رواية الضعيف بالتالي فان الصواب تضعيف تلك الرواية احسن الله اليكم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان فيكون بينهما مقتلة عظيمة. دعواهما واحدة - 00:34:44

ولا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريبا من ثلاثين. كلهم يزعم انه رسول الله. ولا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح ويظهر - 00:35:11

والفتن ويكثر الهرج قيل يا رسول الله وما الهرج؟ قال هكذا بيده فحرفها كانه يريد القتل. قال القتل القتل وحتى يكثر وفيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من يقبل صدقته وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه لا - 00:35:31

قرب لي به وحتى يتطاول الناس في البنيان ولا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه ولا تقوم الساعة حتى

تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس امنوا اجمعون. وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت - 00:35:55

بايمانها خيرا ولا تقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولا تقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولا تقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه. ولا تقومن الساعة وقد رفع احدكم اكلته الى فيه فلا يطعم - 00:36:19

قوله في هذا الحديث لا تقوم الساعة اي ان من العلامات الصغرى التي تكون قبل قيام الساعة ما يذكر في هذا الحديث والحديث انما اتى بعلامات صغرى ولم يأتي بالعلامات الكبرى - 00:36:46

فمن تلك العلامات اولا اقتتال طائفتين من هذه الامة يكون بينهما مقتلة عظيمة اي يقتل فيها من الطائفتين اعداد كثيرة دعواهما واحدة اي انهم جميعا يسعون الى هدف واحد ومع ذلك اختلفوا وتقاتلوا - 00:37:09

وسفكوا دماء بعض العلامة الثانية الا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون اي اناس يدعون زورا وكذبا انهم انهم انبياء لله تعالى حتى يبعث اي يوجد ويخلق دجالون اي كثير الدجل والخرافة على الناس - 00:37:39

كذابون اي يكثر منهم الكذب قريبا من ثلاثين شخصا كلهم يزعم ان يدعي انه رسول الله اي رسول مرسل من عند الله جل وعلا كذابون الذين ادعوا النبوة اعدادهم كثيرة - 00:38:13

والذي يظهر ان المراد اولئك الذين لهم شأن ووجد لهم اتباع كثر ثم العلامة الثالثة الا تقوم الساعة حتى يقبض العلم ان يرفع العلم بموت العلماء وتكثر الزلازل زلزال اهتزاز الارض لاضطراب في طبقاتها - 00:38:37

ويتقارب الزمان ان يمضي سريعا وينقص العمل اي ان اقدام الناس على الطاعات يصبح قليلا قال ويلقى الشح اي ان البخل يظهر في الناس ويظهر الجهل اي عدم العلم بالاحكام الشرعية يكون ظاهرا. او ان المراد به مخالفة الشرع - 00:39:10

وهكذا تظهر الفتن ويا الحوادث التي تزيغ بها الاذهان بحيث لا تصبح العقول يميز بين معروف او منكر ويكثر الهرج ان ينتشر وتتعدد حوادثه فقيل يا رسول الله ما الهرج؟ فقال صلى الله عليه وسلم بيده - 00:39:43

هكذا فحرفها اي حركها جهة اخرى كانه يريد القتل فقال صلى الله عليه وسلم بعد ان بين بالاشارة ثم بين باللفظ فقال القتل يعني يريد القتل القتل ومن العلامات ان يكثر - 00:40:14

فيكم المال فيتعدد حتى يفيض ويصبح فوق حاجة الناس حتى يهم رب المال ان يهتم لذلك ويتشكك فيه ورب المال مالكه وصاحبه من يقبل صدقته يعني لا يجد من يقبل - 00:40:40

الزكاة التي يدفعها حتى ان صاحب المال ليعرض زكاة ما له على من يظنه محتاجا فيقول الذي يعرض المال عليه لا عرب اي لا حاجة لي فيه ومن علامات الساعة ان يتطاول الناس في البنيان - 00:41:06

بحيث يصبحون يبنون الادوار العالية على جهة المفاخرة والمباهاة ومن العلامات التي تكون قبل قيام الساعة ان الرجل يمر بقبر الرجل اي بالمكان الذي دفن فيه فيقول يا ليتني مكانة اي يتمنى ان يكون ميتا - 00:41:34

قد قبر في المكان الذي فيه ذلك الميت المقبور ثم ذكر علامة من العلامات الكبرى لقيام الساعة فقال ولا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من جهة المغرب فاذا طلعت الشمس من جهة المغرب - 00:42:04

والعادة انها تطلع من جهة المشرق فاذا طلعت من جهة المغرب ورآها الناس شاهدوا طلوعها من جهة المغرب هنا اذ يؤمنون جميعا. ولكن هذا الايمان لا ينفعهم وذلك لانه قد اشترط في التوبة والايمان ان - 00:42:30

لا تكون في حال قيام الساعة كما قال تعالى هل ينظرون الا ان تأتيهم الملائكة او يأتي ربك او يأتي بعض ايات ربك يوم يأتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت - 00:43:00

بايمانها خيرا ذكر علامة اخرى فقال ولا تقومن الساعة اي وقت قيامها وقد وجد رجلان يتبايعان احدهما يبيع الثوب على الاخر. فيقول له دعني اشاهد هد هذا الثوب فينشر الثوب - 00:43:22

من اجل ان يطلع عليه المشتري لكنهما تقوم الساعة في تلك الحال فلا يتمكنان من امضاء البيع ولا يتمكنان من امضاء ولا طي الثوب ومن العلامات التي ذكرت في هذا الحديث للساعة - 00:43:48

ان الرجل في يوم قيام الساعة ينصرف وقد حلب ناقته ولم يشربها بعد فينصرف بلبن لقحته ويناقته فلا يتمكن من شربه ولا يطعمه وهكذا تقوم الساعة ايضا على رجل وهو يصلح حوض المياه - 00:44:13

من اجل ترتيبه لشرب بهيمة الانعام او من اجل الزراعة فلا يتمكن من السقيا فيه لقيام الساعة وهكذا لا تقومن الساعة وقد رفع احدكم اكلته اي الطعام الذي يريد ان يأكله الى فيه - 00:44:41

فلا يتمكن من امضاء تلك اللقمة وادخالها في جوفه في هذا الحديث والذي قبله الفتي بواسطة الاشارة سواء كانت اشارة يد او رأس وفي هذا الحديث بيان ان من العلامات الصغرى - 00:45:09

لقيام الساعة هذه العلامات المذكورة في هذا الخبر وفي هذا الخبر انه قد توجد خصومة بين اثنين امر دعواهما فيه واحدة وفي هذا الحديث ذكر شيء من علامات الساعة التي تدل على - 00:45:37

صدق النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث ان الفتن التي تزيغ بها القلوب تنتشر في الامة وفي الحديث ذكر الزلازل والعلامات الكبيرة وفي هذا الحديث ايضا فضيلة السخاء والكرم - 00:46:04

وكراهية البخل وفي هذا الحديث مبادرة الانسان بالصدقة قبل الا تقبل صدقته وفي هذا الحديث انه في اخر الزمان في اخر الزمان يغتبط الاموات ويتمنى الاحياء ان لو كانوا امواتا لكثرة ما يعرض عليهم - 00:46:34

وفي هذا الحديث شيء من امور الزهد الحقيقي لهذا الحديث تحريم الاقتتال بين المسلمين في هذا الحديث تحريم الكذب والدجل طوسا اذا كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:47:08

بهذا الحديث الا نبوة بعد الاسلام وفي هذا الحديث التنويه بفظل العلما والتحذير من فقدهم والامر بالسعي في اظهار علما للامة يعودون اليها وفي هذا الحديث ان العلم سينزع ويقبض بقبض العلماء - 00:47:33

بهذا الحديث بيان ان من علامات الساعة ان تكثر الزلازل بين الناس من علامات الساعة ان تمضي الاوقات لا يستشعر الانسان بمضيها في هذا الحديث استحباب اكثار الانسان من العمل - 00:48:04

الذي يطيع الله به ما لم يكن اثما في هذا الحديث الامر بالكرم والنهي عن البخل والشح وفي هذا الحديث التحذير من الجهل وانتشاره والامر ببذل الاسباب المؤدية الى انتشار العلم - 00:48:29

وفي هذا الحديث التحذير من سفك الدماء والتسلط على الاخرين في دمائهم بلا مقتض شرعي لهذا الحديث ان من سئل ان من تكلم معه بلفظة لا يفهمها فعليه ان يسأل عنها - 00:48:53

وان يستفصل عن المراد بها كما قال هنا في كلمة الهرج وفي هذا الحديث حرص الرجل على ان تقبل زكاته وصدقته بالتحرز بهذا الباب لهذا الحديث ان من استغنى عن اخذ الزكاة لم يجز له ان يأخذ منها - 00:49:20

لهذا الحديث ان من شأن الناس في اخر الزمان ان يتطاولوا في البنيان بحيث كل منهم يدعي ان بنيانه اطول من بنيان غيره بهذا الحديث لو عند فساد الزمان وكثرة الفتن - 00:49:52

يتمنى الرجل ان لو كان من الاموات قد استدل بهذا طائفة على جواز تمني الموت لمن خاف على نفسه من الزيغ والفتنة وفي هذا الحديث ان من علامات الساعة طلوع الشمس - 00:50:16

من جهة المغرب وفي هذا الحديث انه اذا طلعت الشمس من جهة المغرب فحين اذ لا ينتفع الناس باعمالهم ولا بايمانهم ولا بما يستجد لهم من امور او نية وفي هذا - 00:50:42

الحديث ان الاعمال تدخل في مسمى الايمان لقوله او كسبت في ايمانها خيرا وفي هذا الحديث جواز بيع الثياب وانه لا حرج في ذلك وفيه ان من اراد ان يشتري شيئا من الثياب فعليه بنشره - 00:51:05

ليطلع على ما فيه في هذا الحديث جواز طي الثياب في هذا الحديث جواز هل بهيمة الانعام ناقة كانت او بقرة او شاة وفي هذا

الحديث جواز الشرب من الالبان - 00:51:35
لهذا الحديث اصلاح احواض المياه وتهيئتها وفي هذا الحديث انه عند قيام الساعة يشغل الانسان عما كان يهمه وفي هذا الحديث ان الناس اذا قامت الساعة لا يتمكنون من فعل شيء ولو كان يسيرا - 00:52:05
من مثل ادخال الطعام في الجوف ونحو ذلك فهذا شيء من شرح هذه الاحاديث النبوية الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم اسأل الله جل وعلا ان يرزقني واياكم علما نافعا وعملا صالحا وان يجعلني - 00:52:35
واياكم ممن رزق العلم وامن من الفتن وارتفعت درجته وعلت منزلته فما نسأله جل وعلا ان يوفق ولاة امور المسلمين للخير والهدى هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد - 00:53:00
وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:53:21